

وسائل الشيعة

[188] عن سالم بن مكرم، عن سعد الاسكاف، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سئل عن القرامل التي تصنعها النساء في رؤوسهن يصلنه بشعورهن ؟ فقال: لا بأس على المرأة بما تزينت به لزوجها، قال: فقلت: بلغنا أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعن الواصلة والموصولة فقال: ليس هناك إنما لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) الواصلة والموصولة التي تزني في شبابها، فلما كبرت قادت النساء إلى الرجال، فتلك الواصلة والموصولة. ورواه البرقي في (المحاسن) عن علي بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم (1). ورواه الكليني عن محمد بن يحيى (2)، وكذا الذي قبله. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب، مثله (3). (25388) 3 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق): عن سليمان بن خالد قال: قلت له: المرأة تجعل في رأسها القرامل، قال: يصلح له الصوف وما كان من شعر المرأة نفسها، وكره أن يوصل شعر المرأة من شعر غيرها، فإن وصلت شعرها بصوف أو شعر نفسها فلا بأس به. (25389) 4 - وعن عمار الساباطي قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): إن الناس يروون: أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعن الواصلة والموصولة، قال: فقال: نعم، قلت: التي تمتشط وتجعل في الشعر القرامل ؟ قال: فقال لي: ليس بهذا بأس، قلت: فما الواصلة والموصولة ؟ قال: الفاجرة والقوادة. (1) _____

المحاسن: 114 / 115. (2) الكافي 5: 520 / 4. (3) التهذيب 6: 360 / 1032. (3) مكارم الاخلاق: 84. (4) مكارم الاخلاق: 84. (*) _____